

البحر الزخار (مسند البزار)

677 - وحدثنا يوسف بن موسى قال : نا محمد بن فضيل قال : عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال قال Y سألت عليا عن صلاة رسول الله ﷺ من النهار فقال : إنكم لن تطيقوا ذلك قلت من أطاق منا ذلك قال : كان إذا كانت الشمس من هنا كهيئتها من هنا صلي ركعتين وإذا كانت الشمس من هنا كهيئتها من هنا عند الظهر صلي الظهر صلي أربعاً يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبیین والمرسلين ومن اتبعهم من المؤمنین والمسلمين فذلك اثنتا عشرة ركعة) .

ولا نعلم أسند عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي إلا هذا الحديث ولا رواه عن عبد الملك إلا محمد بن فضيل